



CE/108/7(c) Add.1  
San Sebastián, 17 May 2018  
Original: English

## المجلس التنفيذي

الدورة 108

سان سباستيان، إسبانيا، 23-25 أيار/مايو 2018  
البند 7 (ج) من جدول الأعمال المؤقت

### تقرير الأمين العام

#### الجزء الثاني: المسائل الإدارية وما اتصل منها بالنظام الأساسي

#### (ج) تطبيق المادة 34 من النظام الأساسي والفقرة 13 من قواعد التمويل

#### أولاً. مقدمة

1. على النحو المشار إليه في الوثيقة (c) CE/108/7(c)، تطبق أحكام المادة 34 من النظام الأساسي و/أو الفقرة 13 من قواعد التمويل المرفقة به، على الأعضاء 19 التالية أسماؤهم، في 31 آذار/مارس 2018.

المتأخرات			المادة 34	الفقرة 13	الأعضاء الفاعلون
المجموع باليورو	إجمالي السنوات	السنوات			
703,988.77	30	81-87, 89- 08,10,12,14	X	X	أفغانستان
78,401.00	3	12,16-17		X	بوركينا فاسو
786.702.78	37	77-07,11-13, 15-17	X	X	بوروندي
253,685.20	11	07-17	X	X	جمهورية أفريقيا الوسطى
156,563.56	6	12-17	X	X	تشاد
312,954.26	15	98-00,02-06, 08-12,16-17	X	X	جمهورية الكونغو الديمقراطية
160,311.56	3	15-17		X	الغابون
66,402.00	3	15-17		X	غانا
156,570.00	6	12-17	X	X	لبيريا
179,344.99	7	11-17	X	X	ملاوي
80,907.74	3	15-17		X	نيجيريا
82,860.04	4	12,15-17	X	X	رواندا
824,927.12	36	80-00,03-17	X	X	سيراليون
66,752.83	3	05-06,17		X	توغو
582,449.40	19	95-98,00-12, 16-17	X	X	تركمانستان



الرجاء إعادة استعمال الورق

منظمة السياحة العالمية - وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة

301,491.05	14	96-00,02-04, 10-12, 15-17	X	X	أوغندا
154,938.31	5	13-17	X	X	جمهورية تنزانيا المتحدة
518,247.76	7	81-87	X	X	الإمارات العربية المتحدة
164,998.00	8	10-17	X	X	فانواتو
5,632,496.37					المجموع:

2. في هذا الشأن، يتم إبلاغ المجلس التنفيذي بموجب هذه الوثيقة بأنّ العضو الفاعل للإمارات العربية المتحدة قد أحاطت أمانة منظمة السياحة العالمية علمًا بأنّها حالياً بصدّ تسوية إشتراكاتها غير المسددة، وبالتالي تطلب عدم تطبيق أحكام المادة 34 من النظام الأساسي والفرقة 13 من قواعد التمويل.

## ثانياً. إجراءات من قبل المجلس التنفيذي

### مشروع مقرر<sup>1</sup>

إن المجلس التنفيذي،

وقد أطلع على التقرير،

1. يشكر الإمارات العربية المتحدة ويرحب بمبادرةتها الرامية إلى اتخاذ الإجراءات الازمة من أجل الإيفاء بالتزاماتها المالية؛

2. ويقر أن تستمر الإمارات العربية المتحدة بالتمتع بحقوق العضوية شريطة تقديم حل يتفق عليه الطرفان قبل انعقاد الدورة التاسعة بعد المئة للمجلس.

[هذا مجرد مشروع مقرر. للإطلاع على المقرر النهائي الذي يعتمد المجلس، رجاء مراجعة وثيقة المقررات الصادرة عن الأستانة.]